



القرارات الصادرة عن مجلس نقابة المحامين النظاميين في جلسته المنعقدة يوم الاثنين الموافق ٢٤/٥/٢٠٢١ والخاصة بقسم المزاولة :-

- ١- عدم احتساب السنوات (٩٨) و(٩٩) والمدة من تاريخ (٢٠١٤/٧/١٦) حتى تاريخه من مدة المزاولة الفعلية لمهنة المحاماة وذلك لغايات عدم احتسابها من المدة المقبولة للتقاعد للمحامي الأستاذ / خلدون بهاء الدين حمدي أبو السعود.
- ٢- إعادة تسجيل المحامي الأستاذ / صلاح الدين محمد حسن الصيفي في سجل المحامين الأساتذة المزاولين .
- ٣- إعادة تسجيل المحامي الأستاذ/ عمر محمد جمعة الوحش في سجل المحامين الأساتذة المزاولين .
- ٤- نقل اسم المحامي الأستاذ/ مصطفى رمضان عبدالقادر ياغي من سجل المحامين الأساتذة المزاولين إلى سجل المحامين الأساتذة غير المزاولين بناء على الطلب وعدم احتساب المدة من تاريخ تقديم الطلب و/أو تاريخ مغادرة البلاد و/أو تاريخ الإلتحاق بالوظيفة أيهم أسبق تاريخاً من مدة المزاولة الفعلية لمهنة المحاماة لغايات عدم احتسابها من المدة المقبولة لغايات التقاعد .
- ٥- نقل اسم المحامية الأستاذة/ منية علي خنيف الضمور من سجل المحامين الأساتذة المزاولين إلى سجل المحامين الأساتذة غير المزاولين بناء على الطلب وعدم احتساب المدة من تاريخ تقديم الطلب و/أو تاريخ مغادرة البلاد و/أو تاريخ الإلتحاق بالوظيفة أيهم أسبق تاريخاً من مدة المزاولة الفعلية لمهنة المحاماة لغايات عدم احتسابها من المدة المقبولة لغايات التقاعد .